

لك - اللهم أغننا بالافتقار اليك ولا تقمنا بالاستغناء عنك (سؤال) ما الحكمة في الوقوف برفة والمشعر الحرام دون الحرم قال النيسابوري قال ذو النون لايت الكعبة بيت الله والحرم حجابها والشعر بابها فلما قصدته الواقدون أوقفهم بالباب الاول فيتضرعوا إليه حتى يأذن لهم بالدخول ثم أوقفهم بالباب الثاني وهو المزدلفة (١) فلما نظر إلى تضرعهم أمرهم بتفريق قلوبهم وقضاء نفثهم (٢) فلما فعلوه رحمهم وطهرهم من الذنوب ثم أمر بزيارة بيته على الطهارة فلذلك سمي طواف الزيارة (سؤال) ما معنى الحج قال النيسابوري قال بعضهم الحج حرقان الجيم جرم (٣) العيد والحائض حلم الرب معناه جئت بجرمي إلى حلكم وحرمك فاغفر لي (سؤال) ما الحكمة في العذو والهرولة قال النيسابوري خمسة أشياء من أفعال الحائض التعمري والصباح والعذو والهرولة والرعي والحاق فأمر الحجاج بهذه الخمسة ليسوي

(١) المزدلفة - يضم فسكون ودال مهملة مفتوحة ولام مكسورة وفاء - مقبولة من الازدلاف وهو الاقتراب لأخا بالقرب من مكة أو منى وقيل غير ذلك - وهي ارض واسعة بين جبال دون عرفة إلى مكة وجها للشعر الحرام وهو الجبل الصنبر في وسطها يقف به الامام وعابه مسجد يصلي به الصبح بناس ويقف به ثم يسير إلى منى بعد طلوع الفجر اهـ . مصحح
(٢) التفتت - بتشديد التاء المثناة فوق وفتح الفاء والثاء المثناة هو نشف الشعر ونفض الاظفار وتكبي كل ما يحرم على المحرم وكأنه الزوج من الاحرام إلى الاجلال - والمصنف يشير في ذلك إلى قوله تعالى ثم ليقتضوا نفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق - قال الزجاج لا يعرف أهل اللغة النفث الا من التفتين وروى عن ابن عباس قال - النفث الحاق والتقصير والأخذ من اللحية والشارب والإبط والذبح والرعي - وقال الفراء النفث نحو البندن وغيرها من البقر والتمم وحاق الرأس وتقليم الاظفار والشعاع - قال ابو عبيدة فلم يبي فيه (بني النفث) فهو يمتح به والرجل تفتت اهـ . مصحح
(٣) الحرم يضم الحيم الذبح ج اجرام وجروم اهـ . مصحح

بينهم وبين الحائضين والاشارة فيه أن القلم مرفوع عن الحائضين كذلك رفع القلم عن الحجاج والحكمة في رعي الجمار أن ابراهيم لما قصد ذبح اسماعيل عليهما السلام عرض لها الشيطان وقال إن هذا وسوسة من الشيطان فأمر بالربي إلى الشيطان فصارت سه لا ولاده (سؤال) ما معنى قوله (١) الجمعة حج المساكين (قيل) لما فيها من الاجتماع والفضيلة وقال الله تعالى في الحج (فاذا قضيت مناسككم فاذكروا الله) وقال في الجمعة (فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً) وقال في الحج (لتبتغوا فضلاً من ربكم) وقال في الجمعة (وابتغوا من فضل الله) والحج لا يجب الا في وقت خاص كذلك الجمعة ولائ الحج لا يجب الا على المستطيع فكذلك الجمعة ولأن الاجتماع فيها واجب كما ان الاجتماع بعرفة واجب والدعاء في الخطبة واجب كما ان الدعاء بعرفة وغيرها مطلوب وفي الجمعة ثلاث خصال - الاولى فيها ساعة لا يوافقها سائل الا اعطاه الله مسأله الثانية ان من راح الى الجمعة في الساعة الاولى كان كل تصدق ببذنة - الثالثة ان من حضر الجمعة والخطبة واستمع لها وترك اللغو رُحِمَ لقوله تعالى (واذا قرأ القرآن الاية) والمزاد بالقران الخطبة سميت قرآناً لانه يتلى فيها القران (سؤال) لم أمر بالاكل من الاضحية قال بعضهم - ليكون أمناً لجميع الخلق من الافات اذا أكلوا منها - حكاه النيسابوري فلعومها على هذا شفاء ودواء قال (وايضاً) أمرنا بالاكل منها حتى لا نذبح الا سميناً (وايضاً) ليكون فرقاً بين المؤمن والكافر لأن الكافر يذبح ولا يأكل فقال المؤمن - اذبح وكن ليعلم (١) اي قول النبي صلى الله عليه وسلم لانه حديث رواه الحارث في مسنده اهـ . مصحح

(١) اي قول النبي صلى الله عليه وسلم لانه حديث رواه الحارث في مسنده اهـ . مصحح